

هل صح شيء في الأخذ من اللحية فيما زاد عن القبضة؟

عبدالله السعد

يقول هل صح هل صح شيء في الأخذ من اللحية بما زاد على القبضة روى الامام احمد من حديث ابي امامة النواس عليه الصلاة والسلام قيل له ان اليهود يقصون عتامينهم. قال - [00:00:00](#)

اليهود ويستروا اسانيدكم. خالد اليهود وفروا اساميكم. فهذا الحديث رواه الامام احمد يدل على انه لا يجوز اخذ منها اللحية بالقص لانها قيل له اليهود يقصون عفامينهم قال خالفوا وفوا اسانيدكم وخالفوا اليهود خالفوا اليهود - [00:00:20](#)

فهذا يدل على انه لا يجوز هذا نص المسألة. المسألة اختلف فيها اهل العلم كثر الكلام فيها في المدة الاخيرة في هذا الحديث نصب - [00:00:40](#)